

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى

الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تُخصص المساحات المبينة فيما بعد من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصةلصالح محافظة سوهاج لاستخدامها فى إقامة المشروعات المبينة قرين كل منها ،وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن :

١ - مساحة ١٢,٠ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويُرْمز لها بـ (أ) -

لاستخدامها فى إقامة وحدة مطافئ .

- ٢ - مساحة ٤,٨٤ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويُرْمز لها بـ (ب) -
لاستخدامها فى إقامة نادٍ رياضى .
- ٣ - مساحة ١,٣٤ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويُرْمز لها بـ (ج) -
لاستخدامها فى إقامة مركز شباب .
- ٤ - مساحة ٠,٥٥ فدان - وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة ويُرْمز لها بـ (د) -
لاستخدامها فى إقامة مدرسة تعليم أساسى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ يونية سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى





